

## الحبس الشديد لمدة "سنتين" بحق أحد أتباع "الصرخي"



أصدرت محكمة جناح العمارة حكماً بالحبس الشديد لمدة "سنتين"

بحق أحد أتباع رجل الدين (محمود الصرخي)، عن جريمة الاعتداء على المعتقدات والتحقيق بشعائر مكفولة دستوريا وقانونيا عن طريق (خطبة الجمعة) في احد المساجد في محافظة ميسان.

وذكر المركز الإعلامي لمجلس القضاء الأعلى، في بيان، إن: "المدان كان يعتدي في (خطبة الجمعة) وبطريقة علنية على معتقدات الطوائف الدينية، فضلا عن ترويج افكار المتهم (محمود الصرخي) التي يعتدي فيها على المعتقدات والتحقيق بالشعائر".

وأضاف أن "الحكم على المدان يأتي استنادا لأحكام المادة (1/ 372) من قانون العقوبات".

